

فتح المعين بشرح قرآ العين

ويسن لمن قرأها من أثناء سورة البسمة نص عليه الشافعي ويحصل أصل السنة بتكرير سورة واحدة في الركعتين وبإعادة الفاتحة إن لم يحفظ غيرها وبقراءة البسمة لا بقصد أنها التي هي أول الفاتحة وسورة كاملة حيث لم يرد البعض كما في التراويح أفضل من بعض طويلة وإن طال ويكره تركها رعاية لمن أوجبها وخرج ببعدها ما لو قدمها عليها فلا تحسب بل يكره ذلك وينبغي أن لا يقرأ غير الفاتحة من يلحن فيه لحنا يغير المعنى وإن عجز عن التعلم لأنه يتكلم بما ليس بقرآن بلا ضرورة وترك السورة جائز ومقتضى كلام الإمام الحرمة و تسن في الركعتين الأوليين من رباعية أو ثلاثية ولا تسن في الأخيرتين إلا لمسبوق بأن لم يدرك الأوليين مع إمامه فيقرأها في باقي صلاته